

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٧١ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقر كل منها واحتراصه ومنها مكتب توثيق الجيزة؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠١٧/١/١١؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق جامعة القاهرة) يتبع الشهر العقاري والتوثيق بالجيزة،
يكون مقره مبني جامعة القاهرة - قسم شرطة الجيزة - محافظة الجيزة، ويقوم بأعمال التوثيق
المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه في دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى
فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق الجيزة مكانياً أو لفرع المختص نوعياً.

(المادة الثانية)

على أن يعمل هذا الفرع لمدة ثلاثة أيام في الأسبوع فقط وهي (الثلاثاء والأربعاء والخميس).

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٣/١٤

صدر في ٢٠١٧/١/١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم